

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس مجلس الوزراء - رقم 316 لسنة 1998 الصادر بتاريخ 27-01-1998 نشر بتاريخ 08-02-1998 فى الوقائع المصرية العدد 30

بشأن إنشاء محمية طبيعية في منطقة طابا بمحافظة جنوب سيناء

المادة 1 تعتبر محمية طبيعية في تطبيق أحكام القانون رقم 102 لسنة 1983 المشار إليه المنطقة الواقعة جنوب غرب طابا بمحافظة جنوب سيناء، وذلك وفقا للحدود الآتية والموضحة بالخريطة المرفقة

الحد الشمالي

الخط الواصل بين علامة كم 240 النفق/ 95 نوبيع طريق نوبيع/ النقب (خارج) - الطريق جنوب وشرق مطار النقب في (اتجاه طابا (خارج) - حتى النقطة (37 29 شمالا - 51 34 شرقا

الحد الشرقي

..... الخط الواصل بين النقطة (37 29 شمالا - 51 34 شرقا) - الميول الشرقية لجبل أم

المادة 2

يتولى جهاز شئون البيئة مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في القانونين رقمي 102 لسنة 1983، 4 لسنة 1994 المشار إليهما بالنسبة لمنطقة

توقيع : كمال الجنزوري - رئيس مجلس الوزراء